رابط المادة على منصة باحث

ماحكم زواج المرأة من رجل وهي على ذمة غيره؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

بعث بقصاصة من احدى الصحف عنونوا لها بقولهم قانونيون يدرسون حالة فتاة سعودية متزوجة من رجلين والسؤال باختصار ان فتاة تزوجت مرتين في المرة الاولى تركها زوجها لمدة سنة لخلاف بينهما وكانت على ذمته وهو يكبرها - 00:00:00

بعشرين عاما وبعد فترة خطبها رجل اخر فزوجوها او زوجها اهلها منه وانجبت له الثاني مع العلم بانها لم تنجب انجبت للثاني مع العلم انها لم تنجب من الاول فما الحكم في ذلك؟ نرجو التوجيه لمثل ذلك وجزاكم الله خيرا - 00:00:19

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحابته والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد يؤسفني هذا القول ان يخلق قانونيون يدرسون هذه المشكلة - 00:00:38

هذه البلاد المملكة مرجعها في احكامها لشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وفي كل مشكلة او ولكل مشكلة علاج ولكل حادثة حكمها هلا رجعوا الى جهة الفتوى اذا كان الامر عمرة - 00:01:00

افتاء واذا كان الامر تقاض هلا رجعوا الى المحكمة ان التجرأ في الصحافة بمثل هذا الكتابة يدل على ان هذه الكتابة اما انه قصد بها قصد سوء قصد تشويه لان - 00:01:28

هذه الامور يرجع فيها الى افكار المقننين والقانونيين وكأن البلاد ليس فيها دار فتوى ثم هذه نادرة وليست بظاهرة ولله الحمد يمكن ان تغيب المرأة عن الزوج بسبب المغاضبة فتظن هي واهلها انه قد طلق - 00:02:00

مع ان عصمك كالنكاح باقية مثل هذه الحالة اذا صحت بانها بهذه الصفة ذهبت عن الزوج الاول وزوجت الان من اخر وانجبت والاول لم يطلق فاذا كانت تعلم هي واهلها - 00:02:35

ان الزوج الاول لم يطلق فهذا العمل عمل خطير ومنكر وحكم المتزوجة حكم الزانية وعليها الحد قد الرجم وان كان الامر فهمت هي من ما قد يكون حصل انه طلاق - 00:03:02

واخبرت اهلها انه طلاق ولن نراجع ذلك الزوج ويتصل بالمرأة ولا باهلها لكنه لم يتم طلاق فيمكن ان يقال هذا النكاح شبهة لكنها تستبرئ بحيضة ثم هي للاول الا انطلق - 00:03:31

ولعل ان شاء الله هذه الكتابة لا اصل لها وانما اراد كاتبها استرعاء الافكار او الرأي احسن الله - 00:03:59